

1386

من وزير المالية إلى

الموضوع: حول الإعفاء من الضرائب والأداءات المستوجبة بعنوان هبة ممنوحة من الحكومة الإيطالية.

المرجع : مكتبكم عدد 882 بتاريخ 15 ماي 2015

لقد ذكرتم بمقتضى مكتبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه انه في إطار تنفيذ برنامج "دعم القطاع الخاص" تمّ إمضاء اتفاقية هبة موضوع البروتوكول المبرم بين الجمهورية التونسية وحكومة الجمهورية الإيطالية بتاريخ 14 أفريل 2010، وتمّ التمديد فيه إلى موفى 2018. فطلبتم توضيحات جبائية تتعلّق بالإعفاء من الضرائب المستوجبة بعنوان الهبة الممنوحة من الحكومة الإيطالية.

جوابا، يشرفني إعلامكم بأنّ الأملاك والبضائع والأشغال والخدمات المسلمة بعنوان هبة ممنوحة من الحكومة الإيطالية في نطاق التعاون الدولي لفائدة الدولة والجماعات العمومية المحلية والمؤسسات العمومية تنتفع بتوقيف العمل بالأداء على القيمة المضافة وذلك وفقا لأحكام الفصل 13 مكرر من مجلة الأداء على القيمة المضافة.

ويمنح توقيف العمل بالأداء على القيمة المضافة المشار إليه أعلاه بالنسبة إلى الشراءات المحلية الممولة عن طريق هبة في إطار التعاون الدولي على أساس شهادة مسلمة للغرض من قبل مكتب مراقبة الأداءات المختصّ.

وبالتالي يمكن لوزارة التنمية والإستثمار والتعاون الدولي الإنتفاع بتوقيف العمل بالأداء على القيمة المضافة بعنوان شراءاتها الممولة بهبة من الحكومة الإيطالية.

والسلام

عن وزير المالية وبتفويض منه

المندوب العام للدراسات
والتشريع الجبائي

الإمضاء : حبيبة جراد اللواتي